

[151-2203] إذا سلم الإمام التسليمة الأولى فهل للمأموم

المسبوق أن يقوم مباشرة بعد التسليمة الأولى؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان هناك جماعة مع الامام فسلم الامام التسليمة الاولى فهل لبعض المأمومين ممن فاتته بعض الصلاة ان يقوم مباشرة بعد التسليمة الاولى. اذا قام بعد التسليمة الاولى انقلبت صلاته الى - 00:00:00 نافلة والفقهاء هكذا اذا قام قبل التسليمة الثانية انقلبت صلاته الى نافلة فلا بد ان يأتي بالفريضة. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه - 00:00:20 للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:46